المملكة المغربية
وزارة الداخلية
اقليم مولاي
جماعة ميسور
مديرية المصالح
مكتب الموارد البشرية

13 نونبر 2026

قرار رقم 01 بتاريخ.....

حول تنظيم مباراة توظيف تقنيين الدرجة الرابعة السلم 08

إن رئيس مجلس جماعة ميسور

- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الترابية.
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام العام للوظيفة العمومية حسب ما وقع تغييره وتتميمه.
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن جزر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق ل 27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات.
- ✓ بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 بتاريخ 13 ربيع الاول 1387(22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية حسب ما وقع تغييره وتتميمه.
- ✓ بناء على المرسوم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشان النظام الاساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 8 جمادى الثانية 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الانظمة الأساسية.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 349.02.2 صادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الادارات العمومية والجماعات المحلية.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.64.389 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الادارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.
- ✓ بناء على الموسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الاسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية.
- ✓ بناء على قرار الوزير الاول رقم 3.130.00 صادر في 7 ربيع الثاني 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها إلى الاشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والمينات التابعة لها.
- ✓ بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 14/2012 صادر في 28 رجب 1433 الموافق ل 19 يونيو 2012 حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- ✓ بناء على قرار وزير الداخلية عدد 24.1168 الصادر في 27 شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط واجراءات برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
- ✓ بناء على دورية وزير الداخلية رقم D 6931 بتاريخ 9 غشت 2019 المتعلق بتنظيم مباريات التوظيف.
- ✓ بناء على دورية وزير الداخلية رقم D 7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 مباريات التوظيف بالجماعات بالنسبة للأطر التقنية المختصة.
- ✓ بناء على دورية وزير الداخلية رقم D 6167 بتاريخ 3 دجنبر 2020 المتعلق بتنظيم مباريات التوظيف.
- ✓ بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم 96/16 بتاريخ 25 يونيو 2024 المتعلق بشروط واجراءات مباريات التوظيف بالجماعات الترابية.

# يقـــرر مـــا يلـــي:

## المادة الأولى:

يعلن رئيس مجلس جماعة ميسور عن تنظيم مباراة التوظيف في التخصصات المبينة في الجدول أسفله، وذلك يوم 10 يناير 2027 على الساعة التاسعة صباحا، بثانوية ميسور المختلطة أو بأماكن أخرى إن اقتضى الحال والذي سيعلن عنها عند نشر لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة.

| الدرجة | التخصصات المطلوبة | عدد المناصب | الديبلوم المطلوب |
|---|---|---|---|
| تقني الدرجة الرابعة السلم 8 | الهندسة المدنية، التعمير، الأشغال الكبرى او البناء | 02 | ديبلوم تقني مسلم من لدن مؤسسات التكوين المهني المؤهلة لتسليم هذه الشهادات أو إحدى الشهادات أو الديبلومات المحددة بقرار للوزير المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012 أو إحدى الشهادات المعادلة بالنسبة للكهرباء العمومية أو كهرباء الصيانة الصناعية يشترط التوفر على رخصة السياقة C أو D. |
| | الإعلاميات، التنمية المعلوماتية، الشبكة المعلوماتية والبنية التحتية الرقمية. | 03 | |
| | كهرباء السيارات | 01 | |
| | الكهرباء العمومية او كهرباء الصيانة الصناعية | 01 | |

## المادة الثانية:

تفتح مباراة التوظيف المذكورة في وجه المترشحين والمترشحات المستوفين للشروط التالية :

- أن يكون المترشح من جنسية مغربية.
- أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر عند تاريخ إجراء الاختبار الكتابي ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة.
- أن يكون حاصلا على الديبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات والتخصصات المتبارى بشأنها، لا يعتمد على شهادة النجاح.
- أن يتمتع بالحقوق الوطنية ومستوفي لشروط القدرة البدنية التي يتطلبها القيام بالوظيفة.

## المادة الثالثة:

- يحدد عدد المناصب المتباري بشأنها حسب الجدول أعلاه، وتخصص نسبة 25% من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو صفة مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

## المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم العائلي والشخصي للمترشح وعنوانه، موجه الى رئيس مجلس جماعة ميسور.
- نسخة من الشهادة أو الديبلوم في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة. طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل مصحوبة مع نسخة من قرار المعادلة.
- سيرة ذاتية للمترشح تحمل صورة فتوغرافية حديثة، رقم هاتفه، عنوانه، وبريده الإلكتروني.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- ظرفان متنبران يحملان اسم وعنوان المترشح.
- ترخيص كتابي لاجتياز المباراة من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين.
- بالنسبة للمترشحين المتوفرين على صفة مقاوم يجب إرفاق الملف بشهادة تثبت هذه الصفة.
- بالنسبة للمترشحين المتوفرين على صفة مكفولي الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم يجب إرفاق الملف بشهادة تثبت هذه الصفة.
- بالنسبة للأشخاص المعاقين يجب عليهم إرفاق ملفاتهم بنسخة من بطاقة "شخص معاق".

علاوة على الوثائق المذكورة فإن المترشحات والمترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة ملزمين باستكمال ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالمناصب المتبارى بشأنها، وفي حالة تبين أن مترشحا سبق أن أعلن عن نجاحه لا يتوفر على شرط من الشروط المطلوبة فسيتم تعويضه بالترتيب حسب الاستحقاق بمرشح آخر مسجل في لائحة الانتظار مستوفي هذه الشروط.

## المادة الخامسة

تشمل المباراة على اختبار كتابي وشفوي أو تطبيقي تحدد مدة ومعامل كل منها حسب الجدول التالي:

| نوع الاختبار | الموضوع | المدة | المعامل |
|---|---|---|---|
| اختبار كتابي | موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوبة شغلها أو باختصاصات الجماعة الترابية. | ثلاث ساعات (03) | 4 |
| اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا | تناقش فيه لجنة الامتحان مع المترشح(ة) مواضيع وقضايا مختلفة، أو تخصصه، لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، أو هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها. | ما بين 15 و45 دقيقة | 3 |

تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح ما بين 0و20 نقطة وتعتبر اقصائية كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من 20.

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي الحاصلون على معدل لا يقل عن 12 من 20 نقطة دون الحصول على نقطة اقصائية.

تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها، ولائحة الانتظار مرتبين حسب الاستحقاق من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 نقطة.

## المادة السادسة

تودع ملفات طلب الترشيح لدى مكتب الضبط بجماعة ميسور مقابل وصـــل أو ارساله عبر البـــريد المضمون مع الاشعار بالتوصل وذلك يوم 18 دجنبر 2026 على الساعة الرابعة والنصف كأخر أجل لايداع الترشيحات، ويعتد بتاريخ تأشيرة ختم مصالح البريد على الظرف وكل ملف لم يستوف الشروط أعلاه يعتبر لاغيا ويحتفظ به دون جواب.

ويتم الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات الكتابية والشفوية وكذا لائحة المقبولين بصفة نهائية على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى موقع الجماعة https:// www.communemissour.ma . ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.

13 نونبر 2026

ميسور في:.....

رئيس مجلس جماعة ميسور

الحمداوي محسن

رئيس جماعة ميسور